

الحدار ووضع حنوخ فيه ووضع عليها نحو الواح فيصير  
 البيت الواحد بيتين **فيكون** السقف **يد** بهما  
 لا يشتركا فيهما في الانتفاع به ارضا للاعلا وسنرة  
 للاسفل **ولا يكون** كالعقد بقيد السابق فاليد  
**صاحب السفل** لاتصاله ببنائه **فروع**  
 افنى ابن الصلاح فيتم له ارض وبها غراس يتصرف  
 فيه غيره تصرف الملاك مدة طويلة بلا منازع  
 بانه يصدر في دعوى ملكه بيمينه كالوثائق  
 صاحب العلوا والسفل سلما منصوبا في اسفل  
 فان اليد فيه للاول لكونه المتصرف فيه وانه  
 كان في ملك الثاني ان لم يستمر والا فهو للاسفل على  
 المعتمد وليس لذي الارض تملك غراس بيمينته  
 قهر الان صاحبه يستحق لبقائه دائما ظاهرا او تملك  
 انما هو في غير ذلك **تقضا** الجارة والاعارة انتهى  
**قال** بعضهم لعدم راد على الارض احد هذين  
 حلف وجري عليه حكمة ام وفيه نظر الاصل بقاء  
 احترام ذلك الغراس فلا يبريله بمجرد قول الخصم ومن  
 انقما يصرح بذلك **باب الحوال**  
 هو بفتح الحاء وحتي عسر هالفة التحويل والاتقال  
 ونشرها عقدا **بمقتضى** يتقضى تحويل دين من ذمة  
 الى ذمة وقد يطلق على هذا الانتقال نفسه واسمها  
 قبل



Copyright and University watermark text.

قبل

الاقالة

Copyright and University watermark text.